



قرار رقم ٢٩٩١ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٩/١١/٢٠٢٣

بشأن تجديد قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة مصر لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	اميره الصاوى محمد احمد الشناوى	٣٤٠٧٥	٢٠٢٣/١٢/١٩	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٥٠١٠٦١٣٠١٩٤٦
٢	معوض جابر عبد الواحد احمد	٢٠٣٠١	٢٠٢٣/١٢/٣١	مصر لتأمينات الحياة	٢٧٢٠٢١٤١٥٠١١٧١
٣	محمد بركات محمد احمد رمضان	١٧٢١٦	٢٠٢٣/١٢/٢٠	مصر لتأمينات الحياة	٢٧٥١١٣٠١٤٠٠٦٩٨

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح